


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/BS/COP-MOP/7/9
22 July 2014

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول
قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع السابع

بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا، 29 سبتمبر/أيلول - 3 أكتوبر/تشرين الأول 2014
البند 11 من جدول الأعمال المؤقت*

بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي

بشأن المسؤولية والجبر التعويضي

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

1- اعتمد بروتوكول ناغويا- كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي (البروتوكول التكميلي فيما بعد) في ناغويا، اليابان، في 15 أكتوبر/تشرين الأول 2010، في الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية من خلال مقرره BS-V/11. وفتح باب التوقيع على البروتوكول التكميلي في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من 7 مارس/آذار 2011 إلى 6 مارس/آذار 2012. وبحلول تاريخ الاختتام، وقع عليه 51 طرفاً من الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية.

ثانياً - معلومات محدثة عن التصديق

2- مع وضع الصيغة النهائية لهذه الوثيقة، أودع 25 طرفاً في بروتوكول قرطاجنة صك التصديق على البروتوكول التكميلي أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه. وأودعت الأطراف التالية في بروتوكول قرطاجنة صك التصديق على البروتوكول التكميلي أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه: *أفريقيا*: بوركينا فاسو، وغينيا بيساو، وأوغندا؛ *آسيا والمحيط الهادئ*: ألبانيا، وكمبوديا، ومنغوليا، والجمهورية العربية السورية، وفيت نام؛ *أوروبا الوسطى والشرقية*: بلغاريا، والجمهورية التشيكية، وهنغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، ورومانيا، وسلوفينيا؛ *مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي*: المكسيك. *مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى*: الاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وألمانيا، وأيرلندا، ولوكسمبورغ، وهولندا، والنرويج، وإسبانيا والسويد.

3- وسيبدأ نفاذ البروتوكول التكميلي في اليوم التسعين الذي يلي تاريخ إيداع الصك الأربعين من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام.

ثالثاً - معلومات محدثة بشأن الأنشطة ذات الصلة

4- طلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه السادس إلى الأمين التنفيذي مواصلة تشجيع منظمات من قبيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة على النظر في إعداد دليل توضيحي بشأن البروتوكول التكميلي (BS-VI/11، الفقرة 5). وبناء على ذلك، واصل الأمين التنفيذي تشجيع المنظمات على تيسير إعداد دليل توضيحي للبروتوكول التكميلي. ومع ذلك، لم يرد أي رد حازم حتى الآن، وأبلغت منظمات مثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة الأمانة أن الجهود التي بذلتها لم تثمر عن توفير تمويل كاف للاضطلاع بهذا العمل.

5- واضطلعت الأمانة أيضاً بأنشطة استهدفت تعزيز التفاهم والتصديق على البروتوكول التكميلي وتنفيذه. ونفذت هذه الأنشطة أساساً، كجزء من حلقات العمل التدريبية الإقليمية بشأن التوعية العامة والمشاركة؛ وحلقة عمل إقليمية لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ وحلقة عمل إقليمية بشأن إدماج السلامة الأحيائية في التدابير الوطنية، أو بالتزامن معها، وذلك بدعم مالي من حكومة اليابان. وتشمل هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) حلقة عمل تدريبية إقليمية لآسيا والمحيط الهادئ بشأن التوعية العامة والتنقيف والمشاركة فيما يتعلق بأمان نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة، هانوي، فييت نام، 29-25 مارس/آذار 2013. ويمكن الاطلاع على تقرير حلقة العمل هذه على الموقع التالي:

<http://www.cbd.int/doc/meetings/bs/bswscblmo-ap-01/official/bswscblmo-ap-01-02-en.pdf>

(ب) حلقة عمل دون إقليمية لمنطقة البحر الكاريبي لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والبروتوكول التكميلي لها بشأن المسؤولية والجبر التعويضي، سانت جورج، غرينادا، 4-8 مارس/آذار 2013. ويمكن الاطلاع على تقرير حلقة العمل هذه على الموقع التالي:

<http://www.cbd.int/doc/meetings/bch/bchiac-08/official/bchiac-08-02-en.doc>

(ج) حلقة عمل إقليمية لأوروبا الوسطى والشرقية بشأن إدماج السلامة الأحيائية في التدابير الوطنية، باتومي، جورجيا، 20-16 ديسمبر/كانون الأول 2013.

رابعاً - عناصر مقترحة لمشروع مقرر

6- قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في اعتماد ما يلي:

(أ) يرحب بالأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التي أودعت صكوك تصديقها على البروتوكول التكميلي أو قبولها به أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه؛

(ب) يطلب إلى الأطراف الأخرى في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية أن تسرع عملياتها الداخلية وأن تودع صكوك تصديقها على البروتوكول التكميلي أو قبولها به أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه في أقرب وقت ممكن بغية ضمان بدء نفاذ البروتوكول التكميلي في الوقت المناسب للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

(ج) يطلب إلى الدول الأطراف في الاتفاقية وغير الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التصديق على البروتوكول أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه، حسب الاقتضاء، دون مزيد من التأخير، بحيث يمكن لها أيضاً أن تصبح أطرافاً في البروتوكول التكميلي؛

(د) يدعو الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم مساهمات مالية بغية تيسير تنظيم المزيد من أنشطة التوعية وبناء القدرات، وإعداد دليل توضيحي من أجل تسريع إنفاذ البروتوكول التكميلي وتنفيذه.
